

قرّر ما يلي:

الفصل 2 . حدد تاريخ بداية تسجيل الترشيحات عن بعد يوم 29 أوت 2025.

الفصل 3 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2) كما يلي:

الاختصاص	عدد الخطط
تصرف مالي	2

الفصل 4 . تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 30 سبتمبر 2025.

الفصل 5 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 جويلية 2025.

وزير السياحة

سفيان تقيّة

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير السياحة مؤرخ في 31 جويلية 2025 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025.

إن وزير السياحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزير السياحة المؤرخ في 31 جويلية 2024 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بوزارة السياحة يوم 3 أكتوبر 2025 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل الأول . تفتح بوزارة السياحة يوم 3 أكتوبر 2025 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

الفصل 2 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 . تختتم قائمة الترشيحات يوم 5 سبتمبر 2025.

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 جويلية 2025

وزير السياحة

سفيان تقيّة

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير السياحة مؤرخ في 31 جويلية 2025 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب متصرفين بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالمعهد العالي للدراسات السياحية والفندقية بسيدي الظريف بعنوان سنة 2025.

إن وزير السياحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 1229 لسنة 1982 المؤرخ في 2 سبتمبر 1982 المتعلق بأحكام استثنائية خاصة بالمشاركة في مناظرات الانتداب الخارجية كما تم إتمامه بالأمر عدد 1551 لسنة 1992 المؤرخ في 28 أوت 1992،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 13 جوان 2024 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب متصرفين بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بالمعهد العالي للدراسات السياحية والفندقية بسيدي الظريف يوم 30 أكتوبر 2025 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب متصرفين بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.